المبحث الأول:

كلّ الأدْيانِ والأَعرافِ الإنسانيّة الفطريّة تدعو إلى السَّتر

لست في السعودية أو اليمن ولا في بلد عرب بل أنت في تل أبيب!

النقاب موجود في العهد القديم (التوراة) واليهود المتدينون تلبسه نساؤهم ولا أحد يتهمهم أنهم وهابيون أو ينادي بتحرير المرأة من النقاب.

كلّ الأديان والأعراف الإنسانية الفطرية تدعو إلى الستر:

مما يثير العجب والدهشة ما نراه من حربٍ دائمةٍ على الإسلام وأهله، وانتقادات لالتزام أهله بأحكامه، وادعاءات بأن اتباع أحكامه عامةً، وحجاب المرأة المسلمة خاصةً ما هو إلا من دلائل التّخلف والرّجعية في البلاد الإسلاميّة.

وإذا أردنا كشف الحقيقة فسيعجب المسلمون قبل اليهود والنصارى أن الحجاب فرض رباني عليهم بالنصوص المثبتة، تماماً كما هو فرض رباني علينا.

ولكن تعمدت الكنيسة إخفاء النصوص التي تُلزم نساء النصارى باللباس الذي يطلبه الكتاب المقدس، وساهم الإعلام التحرري في الإفساد حتى أصبحت النساء المسيحيات كباراً وصغاراً يسرن في الطرقات كاشفات الرؤوس عاريات الأذرع والسيقان.

وها هنا بعض النصوص الواردة في العهدين القديم والجديد:

- فقد جاء في الإصحاح الرابع والعشرين من سفر التكوين، العدد ٦٣: (وَخَرَجَ إِسْحَاقُ لِيَتَأَمَّلَ فِي الْحَقْلِ عِنْدَ إِقْبَالِ الْمَسَاءِ فَرَفَعَ عَيْنَيْهِ وَنَظَرَ وَإِذَا جِمَالٌ مُقْبِلَةٌ، وَرَفَعَتْ رِفْقَةُ عَيْنَيْهَا فَرَأَتْ إِسْحَاقَ فَنَزَلَتْ عَنِ الْجَمَلِ. وَقَالَتْ لِلْعَبْدِ: «مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الْمَاشِي فِي الْحَقْلِ لِلِقَائِنَا؟»

فَقَالَ الْعَبْدُ: هُوَ سَيِّدِي. فَأَخَذَتِ الْبُرْقُعَ وَتَغَطَّت). يقول المفسّر آدم كلارك: «... ولكن معظمهم (أي المفسرين) وافق على جعله حجاباً أو عباءة والأول هو الأرجح كما تُستخدم عادةً من قبل النساء في الشرق كعلامة على العفّة والحياء والخضوع».

- وفي رِسَالَةُ بُولُسَ الرَّسُولِ الأُولَى إِلَى أَهْلِ كورونثوس، الأَصْحَاحُ الْحَادِي عَشَرَ: (وَأَمَّا كُلُّ امْرَأَةٍ تُصَلِّي أَوْ تَتَنَبَّأُ وَرَأْسُهَا غَيْرُ مُغَطّىً فَتجلبُ العارَ على رَأْسَهَا لأَنَّهَا وَالْمَحْلُوقَةَ شَيْءٌ وَاحدٌ بعَيْنه. إذ الْمَرْأَةُ إِنْ كَانَتْ لا تَتَغَطَّى فَلْيُقَصَّ شَعَرُهَا. وَإِنْ كَانَ قَبِيحاً بِالْمَرْأَةِ أَنْ تُقَصَّ أَوْ تُحْلَقَ فَلْتَتَغَطَّ).

- وتؤكد النصوص على وجود النقاب في نصوص الكتاب المقدس فقد جاء في سِفْرُ نَشِيدُ الأَنَاشِيدِ/ اَلأَصْحَاحُ الرَّابِعُ، ١: (هَا أَنْتِ جَمِيلَةٌ يَا حَبِيبَتِي هَا أَنْتِ جَمِيلَةٌ! عَيْنَاكِ حَمَامَتَان مِنْ تَحْتِ نَقَابِكِ). وجاء في رِسَالَةُ بُولُسَ الرَّسُولِ الأُولَى إِلَى أَهْلِ كُورِنْثُوسَ، اَلأَصْحَاحُ الْحَادِي عَشَرَ، ١٣: (احْكُمُوا فِي أَنْفُسِكُمْ: هَلْ يَلِيقُ بِالْمَرْأَةِ أَنْ تُصَلِّيَ إِلَى اللهِ وَهِيَ غَيْرُ مُغَطَّاةٍ).

- كما جاء في سفر التثنية، (إصحاح ٢٢ ع٥): (يحظر على المرأة ارتداءُ ثياب الرجال، كما يحظر على الرجل ارتداءُ ثياب النساء، لأنّ كل من يفعل ذلك يصبح مكروهاً لدى الرب إلهكم)، تماماً كنصوص

لعْن المتشبّهات من النّساء بالرّجال والمتشبّهين من الرّجال بالنّساء في الشّريعة الإسلامية.

- وقال الفانديك (إنجيل متى ٢٨ -٥) ما يوافق الأحاديث الواردة في زنا النظر والتّوجيه للأدب والحياء، يقول: (وأما أنا فأقول لكم إن كل من ينظر إلى امرأة ليشتهيها فقد زنى بها في قلبه، لا تكوني سبب في عثرة للرجال لأن كشف الشعر باعثٌ على الشهوة ولأن اللبس الذي يشبه لبس الزّانيات أيضاً باعثٌ على الشهوة فأنت أيضاً تُدانين).

- وقد جاء مثلُ ذلك في المجموع الصفوي الذي يُعد أهم المراجع التشريعية للكنيسة الأرثوذكسية المصرية: (إذا مشيت في الطريق فغطي رأسك بردائك وتغطي بعفّة؛ فإنك تصونين نفسك من الناس الأشرار ولا تزوّقي وجهك فليس فيه شيء ينقص زينة، وليكن وجهك ينظر إلى أسفل مُطْرقةً، وأنت مغطاة من كل ناحية لئلا تكوني سبباً في إثارة الشهوةِ الرديئة في من ينظر إليها فتجلب عليه الخطيّة).

وهذا هو ما فهمه علماؤهم ونقشوه في كتبهم لتبقى دليلاً على أن الربّ واحد والدّين واحد والشرائع متشابهة، فلماذا يكون التزامنا بديننا تخلفاً وإنكارهم لدينهم حضارة؟

- قال الحبر (ششث، ששת) في التلمود صراحة: «شعر المرأة عورة». وهو أيضاً ما قرّره الحبر الشهير (يعقوب بن آشر) الذي كان

من أشهر علماء اليهود في القرون الوسطى[١].

- ويوافق ذلك ما وضّحه العالم التلمودي اليهودي (Ravad of Posquires)[٢] بقوله: «إنّ الرجل ممنوع من النظر إلى أيّ موضع من المرأة ولو كان إصبعاً صغيراً أو شعرها»[٣].

ويعتبر الحجاب -في نظر فقهاء اليهود- طابعاً خاصاً بالمرأة اليهوديّة يُميّزها عن غيرها بهذا المسلك الأخلاقي المتميّز والراقي؛ ولذلك قال (فلنا غاون) في تعليقه على (الجمارا): «ليس من مسلك بنات إسرائيل أن يسرن في الشارع برؤوس مكشوفة»[٤].

وهذا فعلاً ما نراه حتى الآن لو مشينا في بعض شوارع تل أبيب، حيث لا تزال طائفة (الحريدم) الأصولية الملتزمة بالتوراة متمسكة بالحجاب الكامل والجلباب الأسود وحتى النقاب، تنظر إليهن وكأنك تنظر إلى نساء الحرم المكي!.

---

(١) انظر؛ Saul J. Berman, Kol Isha, New York: Ktav Publishing House, 1980, p.56.

(٢) Ravad of Posquires - 1197م: فقيه وفيلسوف يهودي من أعلام زمانه، اشتهر بأبحاثه في المشنا والتلمود.

(٣) Cited in Hiddushei ha-Rashba, Berakhot, ed. N. M. Karbits, Jerusalem,.

(٤) M. Schiller, op. cit., pp.85–86.

وقد عُدّ الحجاب علامة من العلامات التي تتميّز بها المرأة اليهوديّة عن المرأة الوثنيّة؛ حتى إنّه قد جاء في (سفر مدراش العـــدد ١٦/٩) أنّ الوثنيّات فقط، هن من يخرجن برؤوس مكشوفة، وفي ذلك تعبير شديد على إدانة السفور وربطه بالعبادات الوثنية المرذولة.

- وقد جاء في كتاب المربي (٣) للقديس إكليمنضس الأسكندري صفحة (٩٨) وهو يصف ذهاب الرجل والمـــرأة وهـــم يتوجهـــان إلى الكنيسة في ملابس محترمة، ثم يقول: «... وأن تراعـــي المـــرأة بوجـــه الخصوص أن يكون جسمها مُكتسي تماماً، إذ لا يجب أن يظهر منه شيء إلا في المنـــزل لأن هذه الملابس المحتشمة تبدي كل وقار واحترام، وهو يحميها من نظرات الأشرار. وتلك التي تتمسك بأهداب الحياة لا يمكـــن أن تسقط في الخطيئة، لأنها تلقي على جسدها إزارها،كما أنها لا تكون مدعاة لسقوط أخر في الخطيئة إذا كشفت وجهها، لأن هذه هي رغبـــة الله، لأنه يريد أن تصلي وهى منقبة الوجه مغطاة الرأس».

- ولـــمّا كان حكم تغطية المرأة المتزوّجة رأسها موصوفاً في التوراة، والعرف اليهودي السويّ، ومراعاة العفّة التي أريد للمرأة اليهوديّـــة أن تتميّز بها عن غيرها؛ فقد كان سماح الرجل لزوجته أن تسير في الشارع مكشوفة الشعر من القبائح والرذائل الشنيعة التي تُظهر وهاء إيمان هـــذا اليهودي وعدم التزامه بما تدعو إليه الأسفار المقدّسة وأقـــوال الأحبـــار

المرجّحة؛ ولذلك قرّر الأحبار أنّ من يرى زوجته تخرج ورأسها غير مغطى؛ هو رجل كافر (godless)، وعليه إلزاماً أن يطلّقها[١].

- وجاء في (الزوهار) في نفس الشأن: (قال الحبر (حزقياهو): «لتكن اللعنة على كلّ رجل يسمح لزوجته أن تكشف شعرها. هذا جزء من عفّة الأسرة»[٢].

تماماً كالنصوص الشرعية الإسلامية التي تُحمّل الرجلَ مسؤولية التزامِ أهل بيته، وتذمّ الديوث الذي لا يأبه من دخل على أهله، كما جاء في الحديث عن رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا ينظرُ الله عز وجل إليهم يوم القيامة: العاقُّ لوالديه، والمرأةُ المترجِّلة، والدَّيُّوث، وثلاثة لا يدخلون الجنةَ: العاقُّ لوالديه، والمدمن الخمر، والمنَّان بما أعطى»[٣].

وقال أيضاً: «كُلُّكُمْ رَاعٍ ومَسْئُولٌ عن رَعِيَّتِه، فَالإِمَامُ رَاعٍ وهو مَسْئُولٌ عن رَعِيَّتِه، والرَّجُلُ في أَهْلِهِ رَاعٍ وهو مَسْئُولٌ عن رَعِيّته...»[٤].

وقد وصف الله الجليل في القرآن الكريم إنكار أهل الكتاب لكتبهم

---

(١) Alvin Shmidt, op. cit, p.133.

(٢) Shmuel Herzfeld, op. cit، (Zohar III, 125b)

(٣) النسائي، أحمد بن شعيب، **السنن الكبرى**، بيروت، الناشر: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م، (٢٥٧/١).

(٤) صحيح الإمام البخاري، رقم الحديث (٢٤٠٩).

وعدم التزامهم بها، فقال في سورة الجمعة: ﴿ مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ ثُمَّ لَمۡ يَحۡمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلۡحِمَارِ يَحۡمِلُ أَسۡفَارَۢاۚ بِئۡسَ مَثَلُ ٱلۡقَوۡمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الجمعة: ٥].

وانتقد محاولاتهم المستمرة في نشر الفساد والإباحية رغم معرفتهم بأوامر ربهم، فقال في سورة آل عمران: ﴿ قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنۡ ءَامَنَ تَبۡغُونَهَا عِوَجٗا وَأَنتُمۡ شُهَدَآءُۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ ﴾ [آل عمران: ٩٩].

- **حِشْمَةُ نِساءِ العَربْ قَبل الإسلام:**

صُوَر مُتَخَيّلة لِلمَرأة العَربيّة وِفقاً لوَصفها في الأدبِ الجاهلي

- **حشمة نساء العرب قبل الإسلام:**

علمنا فيما سبق أن الحجاب والستر كان فرضاً وواقعاً لا يمكن إنكاره في أهل الكتاب من اليهود والنصارى، وكذلك لو رجعنا إلى تاريخ العرب والعربيات قبل البعثة لعلمنا أنهم كانوا على بقيةٍ من دين إبراهيم وإسماعيل رضي الله عنهما، وأن الحشمة كانت معروفةً في

نسائهم من باب التدين والأخلاق، وليس كما يقول البعض أنهن كنّ يرتدين خمار الرأس اتقاء الحر والبرد[1]، ثم جاء الشرع الإسلامي فأقرهنّ عليه، وهو مجرّد ادعاء ليس عليه دليل ولا يُعتبر مُقنعاً عقلاً ومنطقاً، فلا يُعقل أن تلتزم نساء العرب بارتداء الخمار في كل الأوقات وحتى في المساء خشيةَ حر شمس الظهيرة!، وخاصة في المناطق المعتدلة مناخياً كالمدينة المنورة.

وقد ثبت اهتمام العرب بمكارم الأخلاق بشكل عام قبل بعثة خاتم الأنبياء. فقد ذكر الأزرقي[2] والبغدادي[3] أن قريش كان لها طقوس خاصة في ستر الفتاة إذا حاضت فكانت لا تحتجب في بيتها بل يذهبون بها إلى دار الندوة التي يعقدون فيها أمور قريش وما أرادوا من نكاح أو حرب أو مشورة، ثم يتولى بعض ولد عبد مناف بن عبد الدار شقّ درعٍ لها فيلبسها إياه في دار الندوة تَيَمّناً بها.

وفي الشعر الجاهلي أشعارٌ كثيرة تدل على شرف الحجاب في نفوس العرب وفيها نصٌّ على أن بعضهن كنّ يخبئن الوجوه تستراً، فلا تنكشف وجوههن إلا في الأتراح وموت الأحباب. كقول الربيع بن زياد العبسي

---

(١) ومنهم الدكتور عدنان إبراهيم في مقابلة له على شاشة التلفزيون.

(٢) أخبار مكة، محمد بن عبد الله الأزرقي ١٠٩/١.

(٣) المنمق في أخبار قريش، محمد بن حبيب البغدادي ص٢٣.

بعد مقتل مالك بن زهير:

من كان مسروراً بمقتل مالكٍ ... فليأتِ نسوتنا بوجه نهارِ

يجد النساء حواسراً يندبنه ... يلطمن أوجههنّ بالأسحارِ

قد كن يُخبئن الوجوه تستراً ... فاليوم حين برزنَ للنُّظارِ[1]

ولقد كان من أسباب إشعال حرب الفجار - التي شارك فيها رسول الله ﷺ قبل البعثة - بين قريش وبني عامر: أن شاباً من قريش ألحّ على امرأة من بني عامر أن تكشف عن وجهها فأبتْ، فاحتال عليها حتى انكشفت عورتها، فصاحت بقومها، فاشتعلت الحرب، وفي هذا يقول الحلبي في سيرته معلقاً على هذه الحادثة: «يدل على أن النساء في الجاهلية كنَّ يأبين كشف وجوههن».

ولكن كان شائعاً أيضاً في نساء الجاهلية أن تخرج إحداهنّ وهي تلقي الخمار على رأسها دون أن تشدّه فيبدو نحرها وقلائدها وشيءٌ من شعرها - كما تفعل بعض المسلمات اليوم - لذلك خاطب الله نساء النبي الأطهار وهنّ قدوة نساء الأمة فقال: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣].

---

(١) وقد جمعت الدكتورة زينب صبري شيئاً من تلك الشواهد الشعرية والنثرية في كتابها (ظاهرة حجاب المرأة في الجاهلية).

فمعناه: لا تُظهرن زينتكن مثل فعل الجاهلية الأولى، وقد نقل ابن كثير أقوال العلماء في تفسير تبرج الجاهلية الأولى، فقال: قال مجاهد: «كانت المرأة تخرج تمشي بين الرجال، فذلك تبرج الجاهلية». وقال قتادة: «يقول إذا خرجتن من بيوتكن، وكانت لهن مشية وتكسّر وتغنّج فنهى الله عن ذلك»، وقال مقاتل بن حيان: «التبرج أنها تلقي الخمار على رأسها ولا تشده فيواري قلائدها وقرطها وعنقها، ويبدو ذلك كله منها»[1].

ومما سبق يظهر أن بقايا دينِ إبراهيم وشرائعِ السماء كانت واضحة المعالم في نساء العرب قبل الإسلام، بل إن المتأمّل في التاريخ الإنساني الطويل يجد أن تستّر النساء سنةٌ ماضيةٌ في جميع المجتمعات البشرية، ومروراً بالحضارات الإنسانية القديمة المختلفة، حتى إن غطاء الوجه والكفين كان معروفاً عندهم، وقد كان من المسالك الاجتماعية المحترمة التي تعاطتها المرأة في أوروبا حتى نهاية القرن التاسع عشر الميلادي، وقد وُجد البُرقع (غطاء الوجه) في القارة الأمريكية حين اكتشفها المسلمون قبل رحلة كولومبس المشهورة، وذلك على طريقة حجاب النساء المسلمات في الأندلس. وهذا ما يَظهر للباحث عن الصور التاريخية في صفحات الإنترنت.

---

(١) تفسير ابن كثير (٦/٤١٠).

وقد كان المجتمع الأوروبي ورجال الدين فيه حتى عقدين من بداية القرن العشرين يستهجنون تبرّج النساء، ويستنكرون ظهورهن في المجتمع العام بغير احتشام، ويتوجَّسون من التجديد الذي طرأ على ملابسهن وسلوكهن، ولا يُستغرب في بعض بلاد المسلمين اليوم مشاهدة المرأة النصرانية ترتدي الحجاب الإسلامي، وما زالت أغلب القوانين الغربية حتى اليوم تعاقب على التعري في الطريق العام، رغم اتساع الانحلال الأخلاقي بعد الثورة الفرنسية والتمرد العام على سلطة رجال الدين والكنيسة.

وبعد ذكر هذه النّبذة عن تاريخ الحجاب قبل الإسلام، ننتقل لبيان أدلته في كتاب الله وبعد نزول الشرع الإسلامي الحنيف.